2 - إذا أصبح صائما في السفر ثم أفطر أثناء النهار فعليه القضاء والكفارة ولا يعتبر تأويله لأنه جاز له الفطر فاختار الصوم وترك الرخصة فإذا صام فليس له أن يخرج منه إلا بعذر فلما أفطر متعمدا كانت عليه الكفارة لانتهاكه حرمة الدين